

الإمام بدر الدين العيني ومنهجه في الترجيح بين الأقوال التفسيرية: دراسة تطبيقية
 في ضوء كتابه عمدة القاري
Imām Bādr-Ud-Dīn Al-Aīni and His methodology for Developing
 Preferences between Varied Opinions in Qur’anic Exegesis: An
 Applied Study of his book *Umdātul Qārī*

Rizwana Kousar

Doctoral Candidate, International Islamic University Islamabad (IIUI)

Dr. Fareed Ud Din Tariq

*Assistant Professor Department of Islamic studies, The University of Azad
 Jammu and Kashmir, Muzaffarabad, (AJ&K) Pakistan*

Abstract

Imam Badr al-Din al-Aini is considered one of the iconic commentators of Sahih al Bukhari, the most prestigious treatise of *Hadith* literature. He hailed from Turkey leaving a rich life and legacy dedicated to the service of Prophetic tradition compounded in his acclaimed work “*Umdat-ul-Qaari*”. This article aims at expounding the preferences established by Imam al-Aini between varied opinions of Qur’anic Interpretation. He considered the verses mentioned by *Imam al-Bukhari* as reference keys and developed further insights. While doing so he primarily relied on classical Interpretation literature especially the magnum opus of *al-Tabari, Jam’ul-Bayan*. *Al-Aini* established that the principal maxims of establishing preferences in varied *Tafseer* opinions are multifold and multi dimensional and that consolidated conclusions can only be drawn after their thorough investigation and insightful reading. *Al-Aini* used multiple new connotations while establishing his own preferences as well as he relied on already affirmed variables of al

Samarqandi, *Ibn-e-Kathir* and *al-Thalabi*. He also marked some notable preferences pertaining to varied readings of Qur'anic text (*al-Qira'at*) and various grammatical insights.

Keywords: *Badr Uddin al-Aini , methodology, Developing, Preferences , Varied Opinions of Qur'anic Exegesis, Umdatul Qari*

المقدمة

القرآن الكريم هو كتاب الله الخالد الذي ختم به الكتب، وقد شاء الله سبحانه أن يتكفل هو بحفظ كتابه، ولم يكِل ذلك إلى أحد من خلقه. وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾¹. وكتاب الله هو دستور التشريع، ومنبع الأحكام التي طلب من المسلمين أن يعملوا بها، ففيه بيان الحلال والحرام والأمر والنهي، وهو معين الآداب والأخلاق التي أمروا أن يتمسكوا بها، لتكون مصدر سعادتهم، ومنبع هدايتهم. وقد كلف الله جل وعلا- رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم. أن يبين، وأن يفسر وأن يشرح للناس كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾². كما تكفل له ربه: قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾³. وهذا الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه بلغ وبين، وعلم الأمة، وتبعه أصحابه رضوان الله عليهم. وتوالي الإهتمام بهذا الكتاب العزيز حفظاً وكتابة وتفسيراً وشرحاً من كل طبقة من أهل العلم سواء كانوا مفسرين أو مؤرخين أو محدثين، ومن بين هؤلاء الأجلاء الإمام بدر الدين العيني الذي أولى عناية كبيرة بنقل الأقوال التفسيرية في كتابه "عمدة القاري"، وبعد قراءة هذه الأقوال رأينا بأنه لم يكتف بنقلها بل قام بالترجيح وبيان أصحابها وأقواها فأحببنا أن ندرس هذا الجانب في كتابه بعنوان: "الشيخ بدرالدين العيني ومنهجه في الترجيح بين الأقوال التفسيرية" وهي دراسة تطبيقية في ضوء كتابه عمدة القاري. والإمام العيني كان من علماء القرن التاسع وهو والذي برز في كثير من الفنون، وكان من بين العلماء الذين تعددت مشاربهم في العلوم، حتى كان أشبه بالموسوعة. ويعدّ شرح الإمام العيني لصحيح البخاري والذي سماه بـ"عمدة القاري" من أهم شروح الحديث والذي حوى العديد من العلوم كعلم اللغة، وعلم الحديث، كعلم في اللغوية وعلوم الحديث، وعلوم التفسير التي استفاد بها الإمام العيني لأحاديث صحيح البخاري. وأهمية معرفة وجوه الترجيح التي يستعملها العلماء بين الأقوال التفسيرية وأهمية هذه الدراسة في إبراز قواعد الترجيح المتعلقة بالنص، وتفاوتها في القوة مع القواعد الأخرى ذات الصلة بالأثر واللغة، وبيان كيفية التعامل مع القواعد الترجيحية.

نبذة مختصرة عن حياة الإمام العيني

هو أبو الثناء محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بن يوسف بن محمود بدر الدين العيني، العينتابي العثماني الحلبي ثم القاهري الفقيه الحنفي⁴. قد لقب بدر الدين العيني، قاضي القضاة ولد

في بمصر سنة اثنتين وستين وسبعمائة مات في ذي الحجة سنة خمس وخمسين وثمانمائة⁵. وارتحل إلى حلب ودمشق وبيت المقدس وغيرها للإستفادة من علماءها في شتى العلوم⁶. وقد استفاد الشيخ العيني عن سراج الدين البلقيني، وتوفي 805هـ بالقاهرة، وزين الدين الأثري أبو الفضل العراقي المتوفى بالقاهرة سنة 806هـ أبو الحسن الشافعي الهيثمي المتوفى بالقاهرة سنة 807هـ وغير ذلك⁷. إن العصر الذي عاش فيه الإمام العيني امتاز بغزارة التأليف في شتى الفنون. وتصانيفه كثيرة جداً؛ منها شرح البخاري في أحد وعشرين مجلداً، سماه: عمدة القاري، وكتاب في الرقائق والمواعظ، البناية في شرح الهداية، وغير ذلك⁸. قبل أن نتكلم على الترجيح عند البدر العيني من الضروري أن نوضح نشأة الترجيح؛ وهو أن النصوص إذا تعارضت فكيف يمكن العمل بها؟ لقد ذكر أهل العلم أن النصوص إذا تعارضت فالأولى الجمع بينهما فإذا لم يمكن الجمع فالترجيح. فهذه خطوة الثانية للتعامل مع النصوص المتعارضة.

الترجيح لغة: هو من "رجح" الرء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة، يقال: رجح الشيء وهو وراجح، إذا رزن، وهو من الرجحان. وأرجح الميزان؛ أي أثقله حتى مال. رجح الميزان يرجح ويرجح، رجحانا، أي مال⁹.

الترجيح اصطلاحاً: الترجيح هو: تقوية إحدى الإمارتين على الأخرى¹⁰، وعرفه الإمام الجرجاني بأنه: إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر¹¹، وعرفه أبو البقاء الكفوي: هو بيان القوة لأحد المتعارضين على الآخر¹². وعرفه الشيخ وهبة الزحيلي: الترجيح هو إذا تعارض النصان، ولم يعلم المجتهد تاريخهما، رجح أحدهما على الآخر، إن أمكن، بأحد طرق الترجيح مثلاً كترجيح المحكم على المفسر، وترجيح العبارة على الإشارة، وترجيح الحظر على الإباحة، وترجيح أحد خبري الأحاد بضبط الراوي أو عدالته، أو فقهه، أو نحو ذلك¹³.

متى يكون الترجيح؟

أن طلب أصح الأوجه في تفسير كلام الله تعالى من أهم مقاصد طلب العلم وتحصيله ودراسة تفسير خاصة لذلك مما ينبغي العلم به أن العلمُ بالتفسير الذي أجمع عليه العلماء، هو أصح وأعلى أنواع التفسير، فيجب المصير إليه فحمل الآية عليه كإجماعهم على تفسير اليقين في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾¹⁴ بأنه الموت، كما نقل هذا الإمام ابن القيم¹⁵. والكثرة الكاثرة من الآيات وقع الخلاف في تفسيرها، وهذا الخلاف لا يخلو من أحد أربعة أمور:

1. أن تكون جميع الأقوال محتملة في الآية، وبقوة الاحتمال نفسها أو قريباً منها ولا تعارض بينها ومن نصوص القرآن والسنة، ما يشهد لكل واحد منها. كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرُّكُمْ وَجَهْرُكُمْ﴾¹⁶ وللعلماء فيها ثلاثة أقوال، وكل واحد منها له مصداق من كتاب الله تعالى؛ الأول: أن المعنى هو ﴿الإله﴾ المعبود في السماوات والأرض، وعلى هذا فجملة ﴿يَعْلَمُ﴾.

- حال أو خبر، وهذا المعنى يشهد له قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾¹⁷، والثاني: أن قوله تعالى: ﴿فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ يتعلق بقوله: ﴿يَعْلَمُ سِرُّكُمْ﴾ أي: وهو الله يعلم سرركم في السماوات وفي الأرض، ويشهد لهذا القول قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾¹⁸، والثالث: أن الوقف تام على قوله: ﴿فِي السَّمَاوَاتِ﴾ وقوله: ﴿وَفِي الْأَرْضِ﴾ يتعلق بما بعده، أي: يعلم سرركم وجهركم في الأرض، ومعنى هذا القول أنه سبحانه مستو على عرشه فوق جميع خلقه، مع أنه يعلم سر أهل الأرض وجهركم.
- فهذا الخلاف محتمل، وكل الأقوال فيه حق، ولا يدخله ترجيح، لكون جميع الأقوال صحيحة، وجميعها مراد من الآية، والقرآن يشهد لكل واحد منها، فلذلك هو خارج عن موضوع هذا البحث، وليس بعضها أولى من بعض.
2. أن تكون الأقوال متعارضة، يتعدّر حمل الآية عليها جميعا، فلا بد أن يكون المراد أحدها، وغالب ذلك في المشترك المراد به أحد النوعين، إذ الأصوليين على عدم جواز استعمال المشترك في معنيتين أو معانيه في وقت واحد، إذا امتنع الجمع بين مدلوليه أو مدلولاته، مثل ﴿الْقُرْءِ﴾ فإنه يراد به الحيض، ويراد به الطهر، ولا يمكن أن يكون المراد الاعتداد بهما معا في آن واحد.
3. أن تكون الأقوال ليست متعارضة مع بعضها، وإنما يكون بعضها مُعارضاً لدلالة آيات قرآنية، أو لنصوص صحيحة من السنة النبوية، أو لإجماع الأمة. ومثل هذه الأقوال يجب أطراحها وسقوط حكمها، كقول مقاتل: إن الله تعالى إنما أمر الملائكة بالسجود لآدم قبل أن يخلقه؟ وهذا مُعارض لصريح قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾¹⁹ ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾²⁰ ومنها: قول بعضهم في قوله تعالى: ﴿يَا أُخْتِ هَارُونَ﴾ فمريم أنها أخت هارون لأبيه وأمه؟ وأنها التي قصت أثر موسى ﴿فَبَصُرَتْ بِهِ عَنْ جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾²¹ وهذا مخالف لحديث المغيرة رضي الله عنه في صحيح مسلم: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعالى: ﴿يَا أُخْتِ هَارُونَ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فقال إنيهم كانوا يُسمونَ بِأَنْبِيَاءِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ²². ومنها: مخالفة الإجماع؛ مثل تفسير قوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾²³ بجواز نكاح تسع نسوة؟ حرائر استدلالاً بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ مِمَّنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾²⁴.
4. أن تكون الأقوال المختلفة في الآية محتملة، وليس بينها تعارض، غير أن بعضها أولى من بعض، لكون القرآن ودلالة ألفاظه تشهد لقول دون غيره، أو السنة تشهد لأحدهما أو لغة العرب، أو قرائن في السياق، أو أسباب آخر تقضي بتقديم أحد الأقوال، وهذا ما يسمى بتقديم الأولى²⁵.

منهج الإمام العيني في الترجيح بين الأقوال التفسيرية

لقد سلك الإمام العيني في التعبير عن اختياراته وترجيحاته على أساليب شتى وتنوع في صيغها ومنهجه في الترجيح والاختيار واستعمال وجوه الترجيح، ويمكن لنا أن نوضح ذلك من خلال بعض النقاط التالية مع شرحها بالأمثلة التطبيقية:

1. لا يفرق بين المصطلحين وأنه يطلق الاختيار على الترجيح؛ ومثاله كقوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾²⁶، وإنما قلنا: الضمير يرجع إلى نوح لأنه أقرب المذكورين وهو اختيار ابن جرير أيضاً²⁷، والهاء في قوله: ﴿وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ﴾²⁸ من ذكر نوح، وذلك أن الله تعالى ذكر في سياق الآيات التي تتلو هذه الآية لوطاً فقال: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾²⁹. ومعلوم أن لوطاً لم يكن من ذرية إبراهيم صلى الله عليه وسلم أجمعين. فإذا كان ذلك كذلك، وكان معطوفاً على أسماء من سمينا من ذريته، كان لا شك أنه لو أريد بالذرية ذرية إبراهيم لما دخل يونس ولوط فهم، ولا شك أن لوطاً ليس من ذرية إبراهيم، ولكنه من ذرية نوح، فلذلك وجب أن تكون الهاء في ﴿الذرية﴾ من ذكر نوح³⁰، فتبين لنا مما سبق أنه لا فرق بين المصطلحين عند العيني، وأنه يطلق الاختيار على الترجيح.

ونستخلص من هذا المثال أن الإمام العيني أطلق لفظ الاختيار على الترجيح، واختار لقول من الأقوال التفسيرية لبيان أنه قول اختاره إمام ابن جرير الطبري. وأن هذا القول مرجح بسبب القاعدة اللغوية وهو أن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور.

2. استخدم العيني صيغاً متعددة في الترجيح ولم يكن له منهجية واضحة في استخدام صيغة على غيرها واستخدامه لبعض هذه الصيغ يرجع إلى أنه قد استفاد هذه الصيغة مع الأقوال في تفسير الآية من بعض المفسرين مثل: الطبري وابن كثير والثعلبي وغيره³¹. وقال الإمام العيني في تفسير هذه الآية: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾³² بقوله: لا يعيون بفتح الياء كذا وقع في رواية أبي ذر، ورد عليه ابن التين³³. وقال: الصواب الضم من الإعياء. قلت: لا وجه للرد عليه، بل الصواب الفتح لأن معنى: لا يعيون، بالفتح لا يعجزون، وقيل: لا ينقطعون. ومنه الحسير وهو المنقطع الواقف عيا وكلالاً والإعياء يكون من الغير كقوله: وحسرت بعيري أي أعيبته³⁴.

3. رجح العيني بعض القراءات على بعض، متأثراً في ذلك بفعل بعض المفسرين والنحويين من أمثال المبرد والزجاج والزمخشري، قال الإمام العيني في تفسير هذه الآية: قال تعالى: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي﴾³⁵ وقال الزمخشري: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي﴾. لا ينجي بعضنا بعضاً من عذاب الله ولا يغيثه، والإصراخ الإغاثة، وقرئ بمصرخي، بكسر الياء وهي ضعيفة³⁶ في هذا المثال الإمام العيني نقل عن الزمخشري في حكمه على القراءة التي هي بكسر الياء أي ﴿مصرخي﴾ وهي قراءة ضعيفة، قلت: القراءة الصحيحة هي بفتح الياء وهي الأصل، وقرأ حمزة

- بكسر الياء، وقال الزجاج: هي عند جميع النحويين ضعيفة لا وجه لها إلا وجه ضعيف، وهو ما أجازته الفراء من الكسر على الأصل لالتقاء الساكنين.³⁷ ثم نقل عن اللغويين أمثال الزجاج حكمه على القراءة وتوجيهه لضعفها. وبين هذا ومنهج الإمام العيني بأن القراءة الصحيحة هي بفتح الياء. وهنا الترجيح جاء وصرح بلفظ يدل عليه وهو قوله "الصحيحة".
4. وقد عبّر العيني باختياره لقول لشهرته إما عند علماء التفسير أو علماء الحديث أو اللغة: قال الإمام العيني في تفسير هذه الآية: ﴿وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ﴾³⁸ المسجور: الموقد. وقع في رواية الحموي والنسفي: الموقر، بالراء والأول هو المشهور. وقد رواه الإمام الطبري وقال: الموقد يعني بالبدال، وروى الطبري أيضا بأن المسجور معناه المملو في قوله تعالى: ﴿وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ﴾³⁹. هو بحر تحت العرش غمره كما بين سبع سماوات إلى سبع أرضين وهو ماء غليظ يقاله: بحر الحيوان يمطر العباد بعد النفخة الأولى أربعين صباحا فينبتون في قبورهم⁴⁰.
- في هذا المثال نرى أن الإمام العيني نقل الأقوال في بيان معنى ﴿الْمَسْجُورِ﴾ عن الصحابة والتابعين ورجح معنى الموقد وقال بأنه مشهور ومعروف في كلام العرب فهو بذلك متبع للقاعدة الترجيحية التي شرحت اللفظ القرآني بالمعنى المعروف عند العرب. ونلاحظ من هذا أن ترجيحات الإمام العيني كانت متابعة للقواعد الترجيحية في التفسير.
5. طرق الترجيح كثيرة عند الإمام العيني أذكر فقط مثال في الترجيح. وإليك طريقة العيني في استخدامه لهذا القسم من القراءات وكيفية تعامله معها: بعد ذكره للقراءات يرجح بين الأقوال الواردة في معنى إحداها ومن الأمثلة على ذلك.
- قال الإمام العيني في تفسير هذه الآية: قال تعالى: ﴿وَكَانَ لَهُ تَمَرٌ﴾⁴¹ وفسر التمر بضم الثاء بأنه ذهبٌ وفضةٌ، وقال غيره معناه جماعة التمر.⁴² على قراءة الضم من قول الله تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا خَالَهَا مَاءً نَهْرًا وَكَانَ لَهُ تَمَرٌ﴾⁴³ ذكر العيني القولين في قراءة الضم ومن قال بهما، ثم رجح أن المراد بها جمع تَمَر من الثمرة لا أنها من الذهب والفضة أو المال فقال: قلت: الذي قاله صاحب التلويح جماعة هو الصواب. قوله: (جماعة) أي: جمعة، أي جمع التمر، بالفتح التمر بضمين، وقيل: إن الثمرة تجمع على ثمار، والثمار تجمع على ثمر، فيكون التمر جمع الجمع⁴⁴. نجد في هذا المثال أن الإمام العيني رجح القول الثاني في معنى ثمر اعتمادا على قراءة الضم بأنها جماعة التمر فكما هو معروف بأن المعاني تختلف باختلاف القراءات لكن على قراءة واحدة ذكر في هذا المثال معنيين ثم قام بترجيح الثاني وتوجيهه وبيانه فإنه لم يكتف بالترجيح، بل قام بالتوضيح والشرح لإختياره.
6. ترجيح الإمام العيني لسبب النزول المتعدد لآية واحدة والزمن متقارب: حيث نقل الإمام العيني اختلاف العلماء في سبب نزول آية اللعان فقال: هل هو بسبب عويمر العجلاني أم بسبب هلال بن أمية؟ فقال بعضهم: بسبب عويمر العجلاني واستدلوا بقوله صلى الله عليه

وسلم: قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك. وقال جمهور العلماء: سبب نزولها قصة هلال، قال: وكان أول رجل لاعن في الإسلام، وجمع الداودي بينهما باحتمال كونهما في وقت فنزل القرآن فيهما، أو يكون أحدهما وهما. وقال الماوردي: النقل فيهما مشتبه مختلف، وقال ابن الصباغ: قصة هلال تبين أن الآية نزلت فيه أولاً، وأما قوله عليه الصلاة والسلام، لعويمر: إن الله أنزل فيك وفي صاحبك، فمعناه ما نزل في قصة هلال لأن ذلك حكم عام لجميع الناس، وقال النووي: لعلمهما سألًا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما، وسبق هلال باللعان فيصدق أنها نزلت في ذا وذاك. قلت: هذا مثل جواب الداودي بالوجه الأول وهو الأوجه.⁴⁵

في هذا المثال نجد أن هناك سببين لنزول آية اللعان وقد قام العلماء بتقديم الأجوبة المتعددة ومن هذه الأجوبة أن قصة هلال وقصة عويمر وقعتا في زمن متقارب فنزلت آية اللعان لسبب هاتين القصتين والإمام العيني اعتمد على هذا الأصول وهو يوافق القاعدة وهي إذا تعدد أسباب النزول لآية وكان الزمن متقارب بين هذه الأسباب فيعد جميعا بأنها سبب لنزول الآية.

7. الترجيح في النسخ والمنسوخ عند الإمام العيني: مثاله قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾. ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.⁴⁶

قال الإمام العيني في تفسير هذه الآية بأن قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ اشتملت على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين، وقد كان ذلك واجبا على أصح القولين قبل نزول آية الموارث، فلما نزلت آية الموارث نسخت هذه وصارت الموارث المقررة فريضة من الله تعالى يأخذها أهلها حتما من غير وصية، ولا تحمل أمانة الوصي⁴⁷. ولهذا جاء في حديث عمرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ويقول: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِيُورِثِ.⁴⁸ ونقل ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: الوصية للوالدين والأقربين، نسختها هذه الآية: قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾.⁴⁹ ثم قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عمرو وأبي موسى وسعيد بن المسيب والحسن ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين وعكرمة وزيد بن أسلم والربيع بن أنس وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان وطاووس وإبراهيم النخعي وشريح والضحاك والزهري: أن هذه الآية منسوخة نسختها آية الموارث⁵⁰.

رأينا في هذا المثال أن الإمام العيني اختار القول بنسخ آية الوصية بآية الموارث واعتمد على هذا القول وأصححه لأنه مؤيد بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقول ابن عباس رضى الله عنهما وقول جماعة من التابعين.

صيغ الترجيح عند الإمام العيني

حينما نحن نتكلم حول الترجيح فلزم علينا أن نقدم صيغ الترجيح التي أوردها الإمام العيني وهي مشتملة على:

1- الاختيار الصريح: تعبيره بأن هذا القول هو الصواب كقوله: والصواب، وقوله: هو الصواب، وقوله: قلت صواب، وقوله: خطأ، وقوله: والصحيح، وكذا قوله: والذي أظن أن الصحيح، وهكذا قوله: ويدل على صحة هذا القول⁵¹.

3- الترجيح بصيغ أفعال التفضيل كقوله: الأول أولى الأول أصح، وقوله: الأصح، وقوله: الأوجه، وقوله: وهو الأنسب والأليق⁵²، وقوله: الأحسن، وغير ذلك. فهذا ما ظهر لي تنوع صيغ العيني لبيان الترجيح بين الأقوال المختلفة.

أهم النتائج البحث

من خلال هذا المقال قد وصلنا إلى نتائج؛ فمن أهمها:

1. أن الإمام العيني رحمه الله له مرتبة عليية في علم التفسير، وكان من مشاهير عصره، وكان معروف بالزهد والتقوى، وكان أحد من الفقهاء الحنفية.
2. أن الإمام العيني اعتنى بتحقيق الأقوال وترجيحها على الأصول الصحيحة سواءً في تحقيق أقوال التفسيرية أو في القراءات أو في الحديث أو في الفقه أو في اللغة أو غير ذلك. مما يدل على قوته العلمية وتمكنه من أصول التفسير، وقد نهج في ترجيحه منهجاً علمياً واضحاً.
3. أن القواعد الترجيح عند المفسرين هي ضوابط وأسس أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى، وخرج به القواعد التي يتوصل بها القارى إلى استنباط الأحكام وغيرها ومعرفة أصح الأقوال وأولاهها بالقبول في تفسير كتاب الله، وتصفية كتب التفسير وتنقيتها مما علق بعضها بأقوال شاذة أو ضعيفة أو مدسوسة فيها.
4. أن الإمام العيني استخدم صيغاً متعددة في الترجيح ولم يكن له منهجية واضحة في استخدام صيغة على غيرها، واستخدامه لبعض هذه الصيغ التي ترجع إلى أنه قد استفاد من بعض المفسرين مثل الإمام السمرقندي والإمام ابن كثير والثعلبي وغيرهم.
5. أن الإمام العيني رجح بعض القراءات على بعض متأثراً في ذلك بفعل بعض المفسرين والنحويين من أمثال المبرد والزجاج والزمخشري، ولم يفرق بين المفسرين واللغويين.
6. أن الإمام العيني اعتمد في ترجيحاته على كثير من النقول عن المتقدمين من السلف ومن بعدهم ابتداءً بالصحابة ثم التابعين وانتهاءً بمفسري عصره، مع بيان التمييز بين الصحيح والمردود من هذه النقول.

7. أن الإمام العيني حدّد الآيات المنسوخة واعتمد فيها على حديث رسول صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة والتابعين.
8. أن الإمام العيني قد رجح في أسباب النزول الروايات التي كانت موافقة لقاعدة الترجيح عند تعدد أسباب النزول للآية وهي الأسباب إن وقعت في زمن متقارب فيعتمد على الجميع مع التزام صحتها.

Reference

- ¹ Surah Al-Hijr 15: 9
- ² Surah An-Nahl 16: 44
- ³ Surah Al-Qiyamah 75: 17-18
- ⁴ Shams Al-Din Abu Al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman Al-Sakhawi ,Al-Dao,Al-Lamy Liahle-AL-Qarne- Tasey-, (Dar -Maktaba Al-Hayat, Beirut. 1417) 10:131
- ⁵ Abu Al-Hasanat Muhammad Abdul-Hay Al-Laknawi Al-Hindi ,*Al-Fu'at Al-Bahiya fi -* Trajime Al-Hanafiyyah, 2:207,Bi-Tahqeeq: Muhammad Badr Al-Din Abi Firas Al-Naasani, (Dar Al-Sa'ada,bi-jaware Muhafazt Miser- AL- Tabah-AL-Ulah. 1324 AH). 1:208
- ⁶ Muhammad Siddiq Khan Al-Qanouji ,*AL-Taaj Muklal*,(Wazaratul -al-Uqaf, Qatar , AL- Tabah-AL-Ulah 1428 AH - 2007 AD.) 1:363
- ⁷Ali Al-Rida Qara Ballut, *AL-Aalam*, (Dar Al-Aqaba Kayseri, Turkey, AL- Tabah-AL-Ulah. 1422 AH - 2001 AD). 3:1716-3:1976, AL-Taaj, Muklal, Muhammad Siddiq Khan Al-Qanouji, 1:463.
- ⁸ Khair Al-Din Bin Mahmoud Al-Zarkali, *Al-Alam* (Dare-ilm lil Mlayiyn, Tabah-AL-Khamisa Al-Ashar, 2002 AD), 7:163
- ⁹ Al-Ain, Al-Khalil, 2:489, Lisan Al-Arab, Ibn Manzur, 2:545, Sahah Al-Gohari, 1:1802
- ¹⁰ Badr ud-Din Al-Zarkashi , Al-Bahr Al-Moheet fi Usul Al-Fiqh, (Dar Al-Kitbi, - Tabah-AL-Ulah , 1414 AH - 1994 AD), 8:145
- ¹¹ Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jurjani ,Kitab,AL-Tareefat, (Dar Al-Kutub Al-Ilmia, Beirut, Lebanon,Tabah-AL-Ulah,1403 AH -1983 AD) 1:56
- ¹² Abu Al-Baqa Al-Hanafi Ayoub bin Musa Al-Hussaini Al-Quraimi Al-Kafwi ,Al-kuliyat Mujam fi Al-mustalhat wal-faroq AL-Lguhwiyyah , (Adnan Darwish, Muasisa AL-Risalah, Beirut, Lebanon 1428), 1:315
- ¹³Dr. Muhammad Mustafa Al-Zuhaili , Al-Wajeez fi Usul Al-Fiqh, (Dar Al-Khair LilTabah, Wal-Anashr, Wa-AL-Tozih, Dimashq - Syria, : 2nd, 1427 AH - 2006 AD), 2:412-413
- ¹⁴ Surah Al-Hijr: 99
- ¹⁵ Tafsir AL-Qur'an, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Dare Wamaktaba - Al-Hilal, Beirut, Lebanon, AL-Tabah -AL-Ulah 1410 AH. p. 94
- ¹⁶ Surah Al-An'am 6: 3
- ¹⁷ Surah Az-Zukhruf: 84
- ¹⁸ Surah Al-Furqan 25: 6
- ¹⁹ Surah Al-Hijr 15: 28
- ²⁰ Surah Al-Hijr 15: 28-29
- ²¹ Surah Al-Qasas 28: 11

- ²² Muslim bin Hajaj Al Qushari, *Al-Sahih*, Kitabu AL-Adab, Babul AL-Nahyi AN Takni Babe ul-Qasim wabiyān ma Yastahibbo Minal Asma, 3:1685.
- ²³ Surah An-Nisa 4: 3
- ²⁴ Surah An-Nisa 4: 3
- ²⁵ Hussein bin Ali Al-Harbi , *Qawaeyd AL-Tarjeeh Hindalul Mufisiriin* , Dar Ibn Al-Jawziyah,AL- Tabah Ulah,1429 AH, 1:14-16
- ²⁶ Surah Al-An'am 6: 84
- ²⁷ Badr Ud-Din Al-Aini , *Umdat al-Qari, Sharh Sahih al-Bukhari*, (Dare – Ihyah, Turaas , Beirut, Lebanon), II:16
- ²⁸ Surah Al-An'am 6: 84
- ²⁹ Surah Al-An'am 6: 86
- ³⁰ Muhammad bin Jarir al-Tabari, *Jami' al-Bayan aan Taweelul Quran*, Bi Tahqeeq: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, (Dar Hajar, Liltabha, AL-Tabha AL-Ulah 1422 AH - 2001 AD). 9:382
- ³¹ Badr al-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 19:56. Bahr al-Ulum, al-Samarqandi, 2:394.
- ³² Surah Al-Anbiya: 19
- ³³ Abd al-Wahed Ibn Omar Ibn Abd al-Wahed Ibn Thabit, Ibn al-Teen al-Safaqi, al-Muhaddith, al-Faqih, AH.1994 AD). 611
- ³⁴ Badr al-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 19:64
- ³⁵ Surah Ibrahim 14: 22
- ³⁶ Mahmoud bin Amr bin Ahmed Al-Zamakhshari, *Al-Kashf Han Haqaiq Ghwamish AL-Tansil waa oyyon AL-aqweel fi Aqaweel Fi wajohil AL-Taweel* , (Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, Lebanon, AL-Tabaah salisa, 1407 AH.) 2:551
- ³⁷ Badr al-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 4:19.
- ³⁸ Surah At-Tur 52: 6
- ³⁹ Surah At-Tur 52: 6
- ⁴⁰ Badr Ud-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 19:193.
- ⁴¹ Surah Al-Kahf 18: 34
- ⁴² Al-Bukhari, Sahih AL- Bukhari , Babe Surat Al-Kahf, Hadith .: 4723, 6:87.
- ⁴³ Surah Al-Kahf 18: 33-34
- ⁴⁴ Badr Ud-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 19:36.
- ⁴⁵ Badr Ud-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 19:75.
- ⁴⁶ Tafsir AL- Qur'an-AL-Azim, Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ibn al-Mundhir al-Tamimi al-Razi ibn Abi Hatim, Tahqiq: Asaad Muhammad al-Tayyib, (Maktba Nizar Mustafa al-Baz, Saudi Arabia, AL- Tabha AL-saalisa, 1419 AH). 1:299
- ⁴⁷ Tafsir AL- Qur'an, Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Kathir Al-Qurashi Al-Basri, Tehqiq: Sami bin Muhammad Salama, (Dar Taiba Ilinashri Watosieh, Al-Tabah AL-Ulah). 1:360
- ⁴⁸ Tafsir AL-Quran AL-azeem, Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Kathir Al-Qurashi Al-Basri, Tehqiq: Sami bin Muhammad Salama, (Dar Taiba, Al-Tabah AS-Saniyyah 1420 AH - 1999 AD). 1:360
- ⁴⁹ An-Nasa'i, Sunan Al-Kubra, Babe: Abtalull al-wasiyyah Iliwaris, Hadith. 6437, 6:149.
- ⁵⁰ Surah An-Nisa 4: 7
- ⁵¹ Badr Ud-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 14:26.
- ⁵² Badr Ud-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 1:102, 1:23, 16:14, 11:177, 2:32, 1:74.
- Badr Ud-Din al-Aini, *Umdat al-Qari*, 16:14.